



محضر جلسة الدورة العادية الثالثة لسنة 2021

جلسة يوم الخميس 29 سبتمبر 2021

*_*_*

انعقدت جلسة الدورة العادية الثالثة لسنة 2021 يوم الأربعاء 29 سبتمبر 2021 على الساعة الخامسة مساءً برئاسة السيدة وسيلة الهادفي المساعد الأول لرئيس البلدية وبحضور الأعضاء الآتي ذكرهم :

1. محمد الطاهر الشاكري : المساعد الثاني لرئيس البلدية .
2. عبد الرحمان الذي : المساعد الرابع لرئيس البلدية .
3. مخلص بكيرة : عضو مجلس بلدي .
4. فتحية فليس : عضو مجلس بلدي .
5. كريمة الطنباري : عضو مجلس بلدي .
6. بثينة الناجي : عضو مجلس بلدي .
7. فرديوس أولاد عبد الله : عضو مجلس بلدي .
8. سلمى الهبائي : عضو مجلس بلدي .

وقد تغيب بعض الأعضاء الآتي ذكرهم :

1. عبد العاطي باي : رئيس البلدية
2. مفدي جدي : عضو مجلس بلدي .
3. أنيس زوية : عضو مجلس بلدي .
4. فهيم الزبيدي : عضو مجلس بلدي .
5. كريم بنمحمد : عضو مجلس بلدي .
6. رحمة بوغلاق : عضو مجلس بلدي .
7. محمد الطاهر بكاري : عضو مجلس بلدي .
8. خولة الرويسي : عضو مجلس بلدي .
9. عامر عمري : عضو مجلس بلدي .
10. منا حمادي : عضو مجلس بلدي .
11. حنان الهبائي : عضو مجلس بلدي .
12. اخلاص دقفوس : عضو مجلس بلدي .
13. عمر الناجي : عضو مجلس بلدي .
14. عادل الزبيدي : عضو مجلس بلدي .
15. فاتن بوليفي : عضو مجلس بلدي .

5- معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق: حدّد معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق بـ 200 مليما عن البائع الواحد في اليوم .

الفصل 2: يدفع ربع المبلغ الجملي مسبقا على أن يطرح في الثلاثية الأخيرة من السنة ويقسم بقية المبلغ على أقساط شهرية لمدة 09 أشهر يقع دفعها كل أول شهر مسبقا .

الفصل 3: تمّ تحديد أماكن انتصاب الأسواق اليومية والأسبوعية والعرضية حسب الجدول :

ملاحظات	أماكن الإبتصاب	نوع السوق
كامل أيام السنة	الساحة الموجودة خلف دكان المزي	- السوق اليومية
انتصاب السوق يكون يوم الأحد	طريق نفطه حي الشابي II من الجهة اليمنى في اتجاه مدينة نفطه	- السوق الأسبوعية
في المناسبات	كامل المنطقة البلدية	- السوق العرضية

ملحق كراس الشروط

التعريف

(تعاد بالحرف عبارات القرار البلدي المبينة به المعاليم المطبوعة)
معاليم الوظيفة على السوق العامة واليومية والعرضية والأسبوعية للانتصاب
المرجع : الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016
القرار البلدي المؤرخ في 15 أفريل 1999
والقرار البلدي المؤرخ في 24 فيفري 2006

الفصل 1 : ضبطت التعريف الخاصة بالمعاليم الموظفة داخل السوق العامة واليومية والعرضية والأسبوعية للانتصاب كما يلي :

1. المعاليم الواجبة داخل الأسواق :

1- **المعلوم العام للوقوف :** حددت تعريف الوقوف العام داخل الأسواق اليومية والأسبوعية والضرفية بمبلغ قدره مائة مليون /100 مي /عن المتر المربع في اليوم الواحد او جزء اليوم .

2- المعلوم الخاص للوقوف داخل الأسواق :

- السيارة الخفيفة والشاحنات الصغيرة : 500 مليما على الشاحنة في اليوم أو جزء اليوم أقل أو تساوي 3 طن .

- الشاحنات الثقيلة : دينار واحد على الشاحنة في اليوم أو جزء اليوم على البائع .

- بالنسبة للمنتوجات الأخرى حدد المعلوم كما يلي:

- دواجن ذات حجم كبير : 300 مليون للطير الواحد .

- دواجن ذات حجم صغير : 50 مليون للطير الواحد .

- البيض : 2 مليون عن البيضة الواحدة

- زيتون طوري : 5 مليمات عن الكغ في اليوم

- فحم : 100 مليون عن الكيس

- خضر : 3 مليمات عن الكغ

- غلال : 5 مليمات عن الكغ

- حطب أو خشب : 100 مليون عن حمولة دابة

دينارا واحد عن حمولة سيارة باشي

ديناران عن حمولة شاحنة صغيرة

3 دنانير عن حمولة شاحنة كبيرة

- حبوب وبقول جافة : 10 مليمات عن الكيلوغرام الواحد

- جلود : 150 مليون عن الجلد الواحد

- صوف : 100 مليون عن الجزة الواحدة

- الأثاث المستعمل : 100 مليون عن المتر المربع الواحد في اليوم وتحمل على البائع

- الدرجات : 500 مليون عن الدرجة العادية و1000 مليون عن الدرجة النارية

- معلوم الدلالة : حدد المعلوم بـ 2 % و لو تم بدون مشاركة دلال .

3- المعلوم على الدلالة :

- بالنسبة للأسماك بأنواعها ومنتجات البحر الأخرى: حدد المعلوم بـ 1 % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تم بدون مشاركة دلال .

- بالنسبة للمنتوجات الأخرى حدد المعلوم بـ 2 % من البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تم بدون مشاركة دلال .

4- المعلوم على الوزن والكيل العموميين :

- الوزن : 120 مليون على القنطار أو الوزنة

- الكيل : 120 مليون عن الهكتولتر الواحد أو العملية الواحدة بالنسبة للزيت

200 مليون عن الهكتولتر الواحد أو العملية الواحدة بالنسبة للزيت

- عدم تعليق المعاليم المستوجبة بمدخل الأسواق.
 - عدم إيداع عقود التأمين لدى مانح اللزمة أو الامتناع عن دفع الأقساط المستوجبة بهذا العنوان.
- ويترتب عن فسخ العقد إسقاط حقوق صاحب اللزمة ولا يمنع فسخ العقد وإسقاط الحق مانح اللزمة من المطالبة بجبر الضرر الذي لحق

به.

ب/- إسترجاع اللزمة : بقطع النظر عن الإستثمارات الغير مهتكة شريطة إعلام صاحب اللزمة بذلك بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ شهرا على الأقل قبل التاريخ المحدد للإسترجاع ، وذلك في الحالات التالية :

. مخالفة مقتضيات كراس الشروط.

. مخالفة أحكام عقد اللزمة.

. تعاطي صاحب اللزمة مهنة وسيط داخل السوق.

. إفلاس صاحب اللزمة.

. التأخير في الخلاص.

وعند فسخ العقد ، يحل مانح اللزمة محل صاحب اللزمة إلى حين إعادة إسناد لزمة إستغلال السوق إلى شخص طبيعي أو معنوي

آخر.

ج/ . بوفاة صاحب اللزمة إن كان شخصا طبيعيا ، إلا إذا رأى مانح اللزمة إحالتها في المدة المتبقية لأحد الورثة عند حصول إتفاق بينهم وبعد مصادقة السلطة الإدارية المختصة على ذلك.

الفصل 46

: تختص المحاكم العلية بالنظر في جميع النزاعات التي قد تنشأ بين المتعاقدين، خاصة في ما يتعلق بتنفيذ عقد اللزمة.

الفصل 40: توضع جميع عقود التأمين و وصولات أخلص الأقساط المتعلقة بها على ذمة مانح اللزمة ، ويعتبر عدم قيام صاحب اللزمة بهذا الإجراء خطأ فادحا يستوجب معه فسخ العقد وحجز مبلغ الضمان ، و لا يمكن لصاحب اللزمة إدخال تعديلات أو فسخ عقود التأمين دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة لمانح اللزمة.

العنوان التاسع: الضمانات . الفسخ . النزاعات

الفصل 41: يلتزم صاحب اللزمة في أجل 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتيجة طلب العروض بإيداع مبلغ يساوي (4/1) قيمة المبلغ النهائي للعرض المالي بعنوان ضمان نهائي وتأمين قيمة تسجيل عقد اللزمة لدى قابض الجهة المانحة للزمة دون أن يترتب له حق في المطالبة بفائض قانوني عند استرجاعه للمبالغ المودعة.

ويكون قابض المالية محتسب مانح اللزمة ملزما بإرجاع المبلغ المؤمن لديه بعنوان قيمة تسجيل العقد بمجرد اتصاله من مانح اللزمة بما يفيد تسجيل العقد.

الفصل 42: يمكن لمانح اللزمة في صورة امتناع صاحب اللزمة عن اتمام إجراءات تسجيل العقد في الأجل المحددة بالفصل 3 من القانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993 المتعلق بإصدار مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي إتمام إجراءات التسجيل من تلقاء نفسه بالإعتماد على المبلغ المؤمن لدى قابض المالية محتسب مانح اللزمة بعنوان ضمان التسجيل ولا يمكن لصاحب اللزمة في هذه الحالة المطالبة باسترجاع المبلغ المؤمن بهذا العنوان.

وإذا تلدد صاحب اللزمة في دفع قيمة الضمان النهائي وتأمين قيمة تسجيل العقد في الأجل المحدد أعلاه، يمكن لمانح اللزمة حجز الضمان الوقتي و إسناد اللزمة للمتشرح الذي تقدم بثاني أعلى عرض مالي أو الإعلان عن طلب عروض جديد والمطالبة بغرم الضرر الناجم عن المماطلة.

الفصل 43: يبقى الضمان النهائي مخصصا لضمان حسن تنفيذ اللزمة ولاستخلاص ما عسى أن يكون المستلزم مطالبا به من مبالغ بعنوان عقد اللزمة ، ولا يمكن استرجاعه إلا بعد انتهاء مدة اللزمة وبإذن من الجهة المانحة. ولا يمكن بأي حال من الأحوال استعمال الضمان النهائي المودع لدى القابض لخلص الأقساط إلا في صورة امتناع المستلزم عن الوفاء بالتزاماته المالية أو لتغطية نفقات وجوبية لم يقم المستلزم بتأديتها وبعد فسخ عقد اللزمة.

الفصل 44: تنتهي اللزمة بانتهاء المدة المتفق عليها بعقد اللزمة.

الفصل 45: قد تنتهي اللزمة قبل نهاية المدة المتفق عليها في العقد باتخاذ مانح اللزمة إحدى الإجراءات التالية :

أ/- فسخ العقد : عند إخلال صاحب اللزمة بأحد التزاماته التعاقدية الجوهرية أو بمقتضيات كراس الشروط أو بالالتزامات الواردة

بوثائق اللزمة وفي كل الصور الواردة بالتشريع الجاري به العمل.

ويعد من قبيل الإخلال الجوهري :

- التلدد المتكرر في دفع أقساط اللزمة.
- ارتكاب مخالفة خطيرة لترتيب حفظ الصحة والبيئة.
- الإضرار بالبناءات أو المنشآت أو المعدات موضوع اللزمة.
- إحالة اللزمة بأي صيغة كانت دون موافقة مانح اللزمة.
- استعمال كمشات و فواتير و وصولات بيع غير مؤشر عليها من قبل الجهة المانحة للزمة وغير مسلمة من قبل المحاسب المختص.
- استخلاص مبالغ غير مرخص له في استخلاصها.
- الترفيع في المعاليم المستخلصة دون ترخيص مسبق من مانح اللزمة.
- الامتناع عن تمكين التجار المنتسبين والمتجولين من وصولات الخلاص تتضمن المبالغ الفعلية التي تم استخلاصها.
- عدم تنظيف السوق.

(5) المختلفات :

بعد الإطلاع على المشاريع البلدية والتقارير المعدة من طرف المصالح الفنية بالبلدية أكد الحاضرون على ضرورة الإسراع في استهلاك الاعتمادات المخصصة في إطار البرامج الاستثمارية السياسية 2019-2020 و 2021 خاصة مشاريع اقتناء المعدات والتجهيزات ومشاريع التعبيد والترصيف المبرمجة لسنتي 2020 و 2021 حتى تسترجع البلدية ثقتها تجاه المواطنين الذين تمّ وعدهم بإنجاز بعض الطرقات والأرصفة والتبليط بأحيائهم السكنية ضمن برنامجي 2020 و 2021 باعتمادات تقارب 1250 ألف دينار .

واختتمت الجلسة في حدود الساعة السابعة مساءً .

توزر في 05 أوت 2021

رئيس البلدية

رئيس البلدية
عبدالصالح باي



- تحديد الأسعار الافتتاحية :

بعد الإطلاع على الجدول المعد من طرف الإدارة الفرعية للشؤون الإدارية والذي يتضمن معالم كراء السوق الأسبوعية واليومية والظرفية ومعالم كراء سوق الدواب للسنوات 2018 – 2019 – 2020 و 2021 ، وافق الأعضاء الحاضرون بالإجماع على أن يكون الافتتاح للأسواق البلدية كما يلي :

- سعر الافتتاح لاستلزام السوق الأسبوعية واليومية والظرفية لسنة 2022 : 230 ألف دينار
- سعر الافتتاح لاستلزام سوق الدواب لسنة 2022 : 70 ألف دينار

الجملة : 300 ألف دينار

- النظر في ديون معالم الكراء :

نظرا لعدم توفير جميع المعطيات المتعلقة بديون المتسوغين لأملاك البلدية اقترح أعضاء المجلس البلدي إلى ضرورة التنسيق مع السيد القايبض البلدي قصد إعداد جرد محين لديون المتسوغين وعقد جلسة عمل مع السيد القايبض البلدي بحضور السيد رئيس البلدية والكايب العام ورئيس لجنة المالية ورئيس الإدارة الفرعية للشؤون الإدارية والمصلحة المالية للبلدية وإعداد مقترحات تناقش خلال دورة استثنائية تعقد للغرض في أقرب الآجال وإتخاذ القرارات المقاسية قصد تحسين الموارد البلدية واسترجاع مستحقات البلدية من المتلدين .

(4) تقارير اللجان المختلفة :

تعذر على جميع رؤساء اللجان على تقديم تقاريرهم وعقد جلسات اللجان قبل موعد الدورة العادية دعت السيدة وسيلة الهادفي المساعد الأول الحاضرين إلى ضرورة الحضور ومواكبة العمل البلدي ودعت رؤساء اللجان إلى العمل مستقبلا وعقد الجلسان مع الأعضاء وتشريك المجتمع المدني والجمعيات والمنظمات والإدارات الجهوية في جميع المجالات التي تخص اللجان حتى يتم إتخاذ قرارات هامة من شأنها والرفع من مستوى الخدمات البلدية وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والرياضية والثقافية بالمدينة وحسن اختبار وبرمجة وإنجاز المشاريع البلدية وخاصة مشاريع البنية الأساسية .

العنوان السابع: إنجاز الحسابات

الفصل 34: يتعين على صاحب اللزمة:

- استعمال كنفشات الفواتير و وصولات البيع و وصولات الانتصاب و وصولات البيع بالتجوال ذات قسائم مؤشر عليها من قبل الجهة المانحة للزمة ومسلمة من قبل محاسبتها ، ويمنع منعاً باتاً استعمال أية دفاتر أخرى.
- الاستظهار بكنفشات الفواتير و وصولات البيع و وصولات الانتصاب و وصولات البيع بالتجوال عند كل طلب من طرف أعوان الجهة المانحة للزمة أو الجهة المالكة للسوق أو أعوان الدولة المؤهلين لذلك.
- الحصول على موافقة الجهة المانحة للزمة في صورة استعمال الفوترة الإعلامية التي تحتفظ بحقها في الحصول على المعطيات الضرورية عند أي طلب.
- الفصل 35: (خاص بأسواق الجملة) يتعين على صاحب اللزمة تمكين كل وكيل بيع من خمسة كنفشات فواتير و وصولات بيع بالنسبة لكل موقع كحد أقصى كما يتعين على الوكلاء المرخص لهم مسك دفاتر و كشوفات الحسابات وفق الصيغ والإجراءات المنصوص عليها بالفصلين 72 و 73 من مجلة الجباية المحلية.
- ويمكن للجهة المانحة للزمة الإذن لصاحب اللزمة بعدم تجديد الدفاتر لوكلاء البيع المعنيين إلا بعد الإستظهار بما يفيد خلاص ما تخلد بذمتهم من معاليم راجعة لمانح اللزمة.
- ملاحظة : وهذا الفصل لا يخص استلزام بلدية توزر وذلك لعدم امتلاكها لسوق الجملة .

الفصل 36: يتعين على صاحب اللزمة :

- تقديم الموازنة الختامية المنجزة والمؤيدات المالية الخاصة بكل المصاريف (التشغيل . التسيير . الصيانة أعباء الإستثمار.....) طبقاً للقوانين المعمول بها للجهة المانحة للزمة في أجل 3 أشهر من نهاية كل سنة.
- تأمين الفارق بين الضمان النهائي للسنة الأولى والضمان النهائي للسنة الثانية إذا اقتضى عقد الاستلزام نسبة زيادة سنوية تضاف عند بداية كل سنة طويلة مدة التعاقد.
- إعداد حسابات الإستغلال للأنشطة والخدمات المنجزة بالسوق ، ويستعمل للغرض مفهوم حساب الإستغلال حسبما وقع تعريفه بالنظام المحاسبي العام المنطبق على المؤسسات الخاصة الذي يتضمن:
 - في باب الإعتمادات: موارد الخدمات الراجعة لصاحب اللزمة.
 - في باب الدين: المصاريف الخاصة بالإستغلال والأشغال.
 - فارق حساب الإستغلال: يظهر إما فائض إستغلال أو نقص إستغلال.
- الفصل 37: لمانح اللزمة الحق في مراقبة المعلومات والمعطيات المقدمة بالتقرير السنوي وحسابات الإستغلال المشار إليها أعلاه. ولهذا الغرض، يمكن لمانح اللزمة طلب المعطيات والوثائق الضرورية الخاصة بالمحاسبة والتحقق فيها.
- الفصل 38 : يتعين على مانح اللزمة التثبت من إستغلال السوق طبقاً لمقتضيات اللزمة وفقاً للتشريع والترتيب الجاري بها العمل في هذا المجال.

العنوان الثامن: المسؤولية والتأمين

الفصل 39: تحمل على صاحب اللزمة التعهدات التالية:

1/ بالنسبة للبنائيات والتجهيزات:

يتعين على صاحب اللزمة إبرام عقد تأمين لضمان مسؤوليته المدنية ضد الأخطار الناجمة عن الأشغال التي ينجزها وعن استغلال البنائيات والتجهيزات المذكورة وعقد تأمين للمنشأة موضوع اللزمة وفقاً للتشريع الجاري به العمل.

2/ بالنسبة للإستغلال:

يتحمل صاحب اللزمة مسؤولية كل الأضرار المنجزة عن الاستغلال ، ولا تتحمل الجهة المانحة للزمة إلا الأضرار المتأتية عن

فعلها الشخصي.

ملحق كراس الشروط

التعريف

(تعداد بالحرف عبارات القرار البلدي المبينة به المعاليم المطبوعة)
المعاليم الموظفة بسوق الدواب
المرجع : الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016
القرار البلدي المؤرخ في 15 أفريل 1999
والقرار البلدي المؤرخ في 24 فيفري 2006

الفصل 1 : ضبقت التعريف كما يلي :

2. المعاليم الواجبة داخل السوق :

1- المعلوم الخاص للوقوف:

- السيارة الخفيفة والشاحنات الصغيرة : 500 مليما على الشاحنة في اليوم أو جزء اليوم أقل أو تساوي 3 طن .
- الشاحنات الثقيلة : دينار واحد على الشاحنة في اليوم أو جزء اليوم على البائع .
- بالنسبة لبيع الدواب حدد المعلوم كما يلي:
- * الحيوانات ذات الحجم الكبير : دينار على الرأس .
- * الحيوانات ذات الحجم الصغير : خمسمائة مليما على الرأس

معلوم الدلالة : حدد المعلوم بـ 2 % بين الثمن الجملي للبيع حتى وان لم يتم بواسطة دلال.

2- معلوم البيع بالتجول داخل السوق: حدد معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق بـ 200 مليما عن البائع الواحد في اليوم .

الفصل 2 : يدفع ربع المبلغ الجملي مسبقا على أن يطرح في الثلاثية الأخيرة من السنة ويقسم بقية المبلغ على أقساط شهرية لمدة 09 أشهر يقع دفعها 9 أشهر مسبقا .

الفصل 3: تم تحديد مكان انتصاب السوق حسب الجدول :

ملاحظات	مكان الانتصاب	دوع السوق
انتصاب السوق يكون يوم الأحد	قرب المسلخ البلدي طريق دقاش	- سوق الدواب

.التأخير في الخلاص.

وعند فسخ العقد ، يحل مانح اللزمة محل صاحب اللزمة إلى حين إعادة إسناد لزمة إستغلال السوق إلى شخص طبيعي أو معنوي

آخر.

ج/ . بوفاة صاحب اللزمة إن كان شخصا طبيعيا ، إلا إذا رأى مانح اللزمة إحالتها في المدة المتبقية لأحد الورثة عند حصول

إتفاق بينهم وبعد مصادقة السلطة الادارية المختصة على ذلك.

الفصل 46: تختص المحاكم العدلية بالنظر في جميع النزاعات التي قد تنشأ بين المتعاقدين، خاصة في ما يتعلق بتنفيذ عقد اللزمة.

اللزمة بما يفيد تسجيل العقد.

الفصل 42: يمكن لمانح اللزمة في صورة امتناع صاحب اللزمة عن اتمام إجراءات تسجيل العقد في الأجل المحددة بالفصل 3 من القانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993 المتعلق بإصدار مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي اتمام إجراءات التسجيل من تلقاء نفسه بالإعتماد على المبلغ المؤمن لدى قابض المالية محتسب مانح اللزمة بعنوان ضمان التسجيل ولا يمكن لصاحب اللزمة في هذه الحالة المطالبة باسترجاع المبلغ المؤمن بهذا العنوان.

وإذا تلدد صاحب اللزمة في دفع قيمة الضمان النهائي وتأمين قيمة تسجيل العقد في الأجل المحدد أعلاه، يمكن لمانح اللزمة حجز الضمان الوقتي واسناد اللزمة للمترشح الذي تقدم بثاني أعلى عرض مالي أو الإعلان عن طلب عروض جديد والمطالبة بغرم الضرر الناجم عن المماطلة.

الفصل 43: يبقى الضمان النهائي مخصصا لضمان حسن تنفيذ اللزمة ولاستخلاص ما عسى أن يكون المستلزم مطالباً به من مبالغ بعنوان عقد اللزمة ، ولا يمكن استرجاعه إلا بعد انتهاء مدة اللزمة وبإذن من الجهة المانحة.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال استعمال الضمان النهائي المودع لدى القابض لخلاص الأقساط إلا في صورة امتناع المستلزم عن الوفاء بالتزاماته المالية أو لتغطية نفقات وجوبية لم يقدّم المستلزم بتأديتها وبعد فسخ عقد اللزمة.

الفصل 44: تنتهي اللزمة بانتهاء المدة المتفق عليها بعقد اللزمة.

الفصل 45: قد تنتهي اللزمة قبل نهاية المدة المتفق عليها في العقد باتخاذ مانح اللزمة إحدى الإجراءات التالية
أ/- فسخ العقد : عند إخلال صاحب اللزمة باحد التزاماته التعاقدية الجوهرية أو بمقتضيات كراس الشروط أو بالالتزامات الواردة

بوثائق اللزمة وفي كل الصور الواردة بالتشريع الجاري به العمل.

ويعد من قبيل الإخلال الجوهري :

- التلدد المتكرر في دفع أقساط اللزمة.
 - ارتكاب مخالفة خطيرة لترتيب حفظ الصحة والبيئة.
 - الإضرار بالبناءات أو المنشآت أو المعدات موضوع اللزمة.
 - إحالة اللزمة باي صيغة كانت دون موافقة مانح اللزمة.
 - استعمال كمنشآت فواتير و وصولات بيع غير مؤثر عليها من قبل الجهة المانحة للزمة وغير مسلمة من قبل المحاسب المختص.
 - استخلاص مبالغ غير مرخص له في استخلاصها.
 - الترفيع في المعاليم المستخلصة دون ترخيص مسبق من مانح اللزمة.
 - الامتناع عن تمكين التجار المنتصبين والمتجولين من وصولات الخلاص تتضمن المبالغ الفعلية التي تم استخلاصها.
 - عدم تنظيف السوق.
 - عدم تعليق المعاليم المستوجبة بمدخل الأسواق.
 - عدم إيداع عقود التأمين لدى مانح اللزمة أو الامتناع عن دفع الأقساط المستوجبة بهذا العنوان.
- ويترتب عن فسخ العقد إسقاط حقوق صاحب اللزمة ولا يمنع فسخ العقد وإسقاط الحق مانح اللزمة من المطالبة بجبر الضرر الذي لحق

به.

ب/- إسترجاع اللزمة : بقطع النظر عن الإستثمارات الغير مهتلكة شريطة إعلام صاحب اللزمة بذلك بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ شهرا على الأقل قبل التاريخ المحدد للإسترجاع ، وذلك في الحالات التالية :

- مخالفة مقتضيات كراس الشروط.
- مخالفة أحكام عقد اللزمة.
- تعاطي صاحب اللزمة مهنة وسيط داخل السوق.
- إفلاس صاحب اللزمة.

ملاحظة : وهذا الفصل لا يخص استئجار بلدية توزر وذلك لعدم امتلاكها لسوق الجملة .

الفصل 36: يتعين على صاحب اللزمة :

- تقديم الموازنة الختامية المنجزة والمؤيدات المالية الخاصة بكل المصاريف (التشغيل . التسيير . الصيانة . أعباء الإستثمار.....) طبقاً للقوانين المعمول بها للجهة المانحة للزمة في أجل 3 أشهر من نهاية كل سنة.
- تأمين الفارق بين الضمان النهائي للسنة الأولى والضمان النهائي للسنة الثانية إذا اقتضى عقد الاستئجار نسبة زيادة سنوية تضاف عند بداية كل سنة طويلة مدة التعاقد.

- إعداد حسابات الإستغلال للأنشطة والخدمات المنجزة بالسوق ، ويستعمل للغرض مفهوم حساب الإستغلال حسبما وقع تعريفه بالنظام المحاسبي العام المنطبق على المؤسسات الخاصة الذي يتضمن:
• في باب الإعتمادات: موارد الخدمات الراجعة لصاحب اللزمة.
• في باب الدين: المصاريف الخاصة بالإستغلال والأشغال.
• فارق حساب الإستغلال: يظهر إما فائض إستغلال أو نقص استغلال.

الفصل 37: لمانح اللزمة الحق في مراقبة المعلومات والمعطيات المقدمة بالتقرير السنوي وحسابات الإستغلال المشار إليها أعلاه. ولهذا الغرض، يمكن لمانح اللزمة طلب المعطيات والوثائق الضرورية الخاصة بالمحاسبة والتحقق فيها.

الفصل 38 : يتعين على مانح اللزمة التثبت من إستغلال السوق طبقاً لمقتضيات اللزمة وفقاً للتشريع والترتيب الجاري بها العمل

في هذا المجال.

العنوان الثامن: المسؤولية والتأمين

الفصل 39: تحمل على صاحب اللزمة التعهدات التالية:

1/ بالنسبة للبنائيات والتجهيزات:

يتعين على صاحب اللزمة إبرام عقد تأمين لضمان مسؤوليته المدنية ضد الأخطار الناجمة عن الأشغال التي ينجزها وعن إستغلال البنائيات والتجهيزات المذكورة وعقد تأمين للمنشأة موضوع اللزمة وفقاً للتشريع الجاري به العمل.

2/ بالنسبة للإستغلال:

يتحمل صاحب اللزمة مسؤولية كل الأضرار المنجزة عن الاستغلال ، ولا تتحمل الجهة المانحة للزمة إلا الأضرار المتأتية عن فعلها الشخصي.

الفصل 40: توضع جميع عقود التأمين و وصولات إخلاص الأقساط المتعلقة بها على ذمة مانح اللزمة ، ويعتبر عدم قيام صاحب اللزمة بهذا الإجراء خطأ فادحاً يستوجب معه فسخ العقد وحجز مبلغ الضمان ، و لا يمكن لصاحب اللزمة ادخال تعديلات أو فسخ عقود التأمين دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة لمانح اللزمة.

العنوان التاسع: الضمانات . الفسخ . النزاعات

الفصل 41: يلتزم صاحب اللزمة في أجل 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتيجة طلب العروض بإيداع مبلغ يساوي (4/1) قيمة المبلغ النهائي للعرض المالي بعنوان ضمان نهائي وتأمين قيمة تسجيل عقد اللزمة لدى قابض الجهة المانحة للزمة دون أن يترتب له حق في المطالبة بفائض قانوني عند استرجاعه للمبالغ المودعة.

ويكون قابض المالية محتسب مانح اللزمة ملزماً بإرجاع المبلغ المؤمن لديه بعنوان قيمة تسجيل العقد بمجرد اتصاله من مانح

استبدال كل القطع المعطبة بالتجهيزات المتعلقة بالسلامة والحراسة والإضاءة.
توفير نقاط الماء بالعدد والضغط الكافيين .

الفصل 29: في صورة عدم احترام المستلزم لمقتضيات الفصل 28 ، يمكن للجهة المانحة للزمة بعد التنبيه على صاحب الزمة بضرورة تدارك الإخلالات ومنحه أجلا معقولا يتناسب مع طبيعة التدخل المطلوب ، القيام بتلك الأعمال بنفسها أو بواسطة من تعينه خصيصا لذلك على نفقة صاحب الزمة.

وفي صورة امتناع صاحب الزمة من تأدية النفقات المترتبة عن عملية الإصلاح والصيانة يتم اقتطاعها آليا من مبلغ الضمان النهائي المؤمن لدى القابض محتسب الجماعة المحلية.

الفصل 30: يعد عدم تنظيف السوق من قبل صاحب الزمة خطأ فادحا يستوجب معه فسخ العقد

الفصل 31: يتعهد صاحب الزمة بتجديد التجهيزات التي أصبحت غير صالحة للاستعمال والقيام بأشغال الصيانة والتعهد التي تشير بها مصالح المراقبة الصحية وكل امتناع عن ذلك يعد خطأ فادحا موجبا للفسخ .

الفصل 32: تتولى الجهة المانحة للزمة سن نظام داخلي يضبط خاصة شروط الدخول والجولان داخل السوق وصيانة التجهيزات والمعدات والخدمات العامة والخاصة به.

الفصل 33: يتعين على صاحب الزمة مراقبة الأعوان المباشرين داخل السوق ومتداولي المنتجات الغذائية ، ويجب عليه ضمان احترامهم للتراتبية الصحية خاصة من حيث:

- سلامة الأجسام ونظافتها.
- ارتداء زي نظيف خاص بالعمل.
- عدم تلوين المنتجات الغذائية عند تداولها.

العنوان السابع: إنجاز الحسابات

الفصل 34: يتعين على صاحب الزمة:

- استعمال كنفشات الفواتير و وصولات البيع و وصولات الانتصاب و وصولات البيع بالتجوال ذات قسائم مؤشر عليها من قبل الجهة المانحة للزمة ومسلمة من قبل محاسبها ، ويمنع منعاً باتاً إستعمال أية دفاتر أخرى.
- الاستظهار بكنفشات الفواتير و وصولات البيع و وصولات الانتصاب و وصولات البيع بالتجوال عند كل طلب من طرف أعوان الجهة المانحة للزمة أو الجهة المالكة للسوق أو أعوان الدولة المؤهلين لذلك.
- الحصول على موافقة الجهة المانحة للزمة في صورة استعمال الفوترة الإعلامية التي تحتفظ بحقها في الحصول على المعطيات الضرورية عند أي طلب.

الفصل 35: (خاص بأسواق الجملة) يتعين على صاحب الزمة تمكين كل وكيل يبيع من خمسة كنفشات فواتير و وصولات بيع بالنسبة لكل موقع كحد أقصى كما يتعين على الوكلاء المرخص لهم مسك دفاتر و كشوفات الحسابات وفق الصيغ والإجراءات المنصوص عليها بالفصلين 72 و 73 من مجلة الجباية المحلية.

ويمكن للجهة المانحة للزمة الإذن لصاحب الزمة بعدم تجديد الدفاتر لوكلاء البيع المعنيين إلا بعد الاستظهار بما يفيد خلاص ما تخلد بذمتهم من معالم راجعة لمانح الزمة.

الفصل 21: لا تضمن الجهة المانحة للزمة القروض التي تحصل عليها صاحب الزمة ولا ترخص في رهن السوق موضوع الزمة.

الفصل 23: يمكن لصاحب الزمة تقديم اقتراحات جديدة لمانح الزمة تهدف لتحسين إستغلال السوق وتتولى الجهة المانحة للزمة دراسة هذه المقترحات ولها ان تقبلها أو أن تجري تعديلات عليها أو أن ترفضها.

الفصل 24: يمكن لمانح الزمة أو الجهات المؤهلة قانونا مراقبة سير استغلال السوق بواسطة أعوانها المكلفين بذلك ، ويمكن لهم اتخاذ جميع الإجراءات القانونية التي تمكنهم من أداء مهامهم والمطالبة بالوثائق والمعطيات التي يرونها مناسبة يتعين على صاحب الزمة تسهيل مهام المراقبين ومدعم بالوثائق والمعطيات المطلوبة ويعتبر كل تعطيل أو منع أو امتناع خطأ فادحا موجبا لفسخ العقد .

العنوان الخامس: المعاليم الموظفة داخل السوق

الفصل 25: يتعهد صاحب الزمة بتطبيق تعريفات المعاليم للعموم بمدخل السوق (مهما كان نوعه) ، ويقرب الفضاءات المروجة بها مختلف المنتجات في أماكن بارزة وواضحة ، وتكون الكتابة بأحرف بيضاء وكبيرة الحجم طبقاً للتشريع الجاري به العمل. كما يتعهد بعدم إدخال أي تعديل على التعريفات سواء بالترفيغ أو التخفيض أو الزيادة أو الحذف أو التعويض ، وتطبيق التشريع و الترتيب النافذة أو التي يتم إصدارها أثناء تنفيذ عقد الزمة. وتعد تعريفات المعاليم الموظفة وثيقة من ملاحق كراس الشروط.

الفصل 26: يعد كل ترفيغ من قبل صاحب الزمة في التعريفات والمعاليم المرخص له في استخلاصها دون موافقة الجهة المانحة للزمة أو عدم تمكين التجار المنتسبين والمتجولين من وصولات مؤشر عليها من قبل القابض محتسب البلدية وفقاً لأحكام الفصل 34 من هذا الكراس تتضمن المبالغ المدفوعة من قبلهم ، خطأ فادحا يستوجب معه فسخ العقد.

ويكون مانح الزمة ملزماً بمراقبة احترام هذا الإجراء. يمكن لكل متضرر في صورة عدم احترام صاحب الزمة لالتزاماته الواردة بهذا الفصل أن يودع عريضة بمكتب الضبط الخاص بالجماعة المحلية مانحة للزمة مقابل وصل استلام ، وتكون هذه الأخيرة ملزمة بالتحري فيها وإجابة العارض كتابياً في أجل أقصاه 30 يوماً من تاريخ تضمين العريضة بمكتب الضبط.

العنوان السادس: شروط الاستغلال وأشغال البناء والصيانة والتجديد

الفصل 27: يتعين في خصوص كل عملية بناء وصيانة وتجديد داخل السوق أو في محيطه حصول صاحب الزمة على ترخيص مكتوب من الجهة المانحة للزمة ، واحترام التشريع المتعلق بالمؤسسات المفتوحة للعموم وخاصة الترتيب العمرانية وشروط الصحة والبيئة والسلامة المعمول بها في هذا المجال.

ولا يترتب عن عمليات البناء والصيانة والتجديد أي تعويض لفائدة صاحب الزمة. **الفصل 28:** يتعين على صاحب الزمة القيام بأشغال صيانة كل البناءات والمعدات والتجهيزات المخصصة لحسن استغلال السوق وسلامة المستعملين ، ويتم إصلاحها من قبله وعلى حسابه.

وتتعلق الأشغال المعنية خاصة بـ:

- رسم المواقع.
- صيانة وحسن استغلال التجهيزات المتعلقة بالتصرف في الفضلات وتصريف المياه المستعملة.
- صيانة معدات الإضاءة والسلامة بالسوق ومحيطه.
- صيانة معدات التهوية والحماية من الحرائق طبقاً للتشريع الجاري به العمل.
- وضع اللافتات وإتجاهات السير داخل السوق.
- تطبيق قواعد النظافة بالسوق وبالمناطق المحيطة به.

العنوان الرابع: استغلال السوق

الفصل 11: تسلم السوق لصاحب اللزمة بداية من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ.

الفصل 12: يتعين على صاحب اللزمة إحترام أمثلة التهيئة الخاصة بالسوق والمعدة من قبل الجهة المانحة.

الفصل 13: تقوم الجهة المانحة للزمة بتشخيص وضع السوق قبل بداية الإستغلال بحضور صاحب اللزمة ويحرر في ذلك محضر وترفق نسخة من محضر التشخيص ممضاة من قبل الطرفين بعقد اللزمة.

الفصل 14: يؤمن صاحب اللزمة إستغلال المناطق المحيطة بالسوق من أماكن إنزال ومآوي للسيارات والشاحنات ، وأماكن لوضع الفضلات التي يتم ضبطها وتحديدها وتنظيمها من قبل الجهة المانحة للزمة.

ويكون صاحب اللزمة ملزماً بتوفير الوسائل المادية والبشرية الضرورية لذلك ، وتحتفظ الجهة المانحة للزمة بحقها في تغيير نظام الوقوف والتوقف داخل فضاء السوق أو خارجه.

ولا يمكن لصاحب اللزمة توظيف أو إستخلاص أي معلوم بالمناطق المحيطة بالسوق بعنوان وقوف وسائل النقل التابعة للتجار أو المنتجين أو غيرهم.

الفصل 15: يتعين على صاحب اللزمة:

- توفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة لضمان استغلال السوق على الوجه المطلوب ووضعها على ذمة المستعملين من رواد السوق.
- توفير زي مميز وشارات خاصة بالأعوان التابعين لصاحب اللزمة بحيث يمكن تمييزهم عن غيرهم.
- إصلاح وتجديد التجهيزات الموضوعه على ذمته.
- العناية بالبيئة وسلامة المحيط داخل السوق ومحيط إشعاعه.
- توفير وسائل الوقاية و الإسعاف .

الفصل 16: تتولى الجهة المانحة لعقد اللزمة مدّ صاحب اللزمة بقائمة المستغلين المرخص لهم في تعاطي مختلف الأنشطة داخل السوق ومساحة المواقع التي يستغلونها .

الفصل 17 : يتعين على صاحب اللزمة:

- إعلام الجهة المانحة للزمة والجهات المؤهلة قانوناً للقيام بعمليات المراقبة بكل المخالفات المرتكبة من قبل المستغلين والإجراءات المتخذة في شأنهم.
- إعلام الجهة المانحة للزمة والجهات المؤهلة قانوناً بالحوادث التي قد تطرأ داخل السوق.
- إبلاغ المستغلين للمواقع بالسوق بكل التدابير المتخذة لحسن تسيير هذه السوق.

الفصل 18: حدد توقيت العمل داخل السوق وفقاً لما يلي صباحاً من يوم الأحد (من الساعة السادسة صباحاً إلى منتصف النهار)

يتم وجوباً إعلام صاحب اللزمة بكل تغيير يطرأ على التوقيت ، ولا يمكن لصاحب اللزمة تغيير توقيت العمل داخل السوق دون الحصول على ترخيص مسبق من مانح اللزمة أو السلط الجهوية أو السلط المركزية وذلك إذا اقتضت القوانين المنظمة للأسواق ذلك. غير أنه وبصفة استثنائية وبعد ترخيص كتابي مسبق من الجهة المانحة للزمة ، يمكن فتح السوق في غير أوقات عملها حسب شروط تضمن حقوق جميع المتدخلين.

الفصل 19: تحمل مصاريف استغلال السوق والمناطق المحيطة به على صاحب اللزمة (أجرة الأعوان التابعين له والمعدات والمقتضيات المتعلقة بالسوق ومصاريف الإصلاح والصيانة والنظافة والتجديد و الأداءات و معاليم إستهلاك الماء والكهرباء ومصاريف التأمين و...).

الفصل 20: يضمن صاحب اللزمة تمويل جميع مصاريف اللزمة ولا تقبل عمليات التمويل بمقتضى الإيجار المالي.

10. تجارب مقدم العرض وشركائه في مجال استغلال الأسواق .

ويمكن للمتشرح أن يطلب معلومات أو إيضاحات حول اللزمة من المصلحة المتعدهة بطلب العروض لدى الجهة المانحة للزمة. توضع الوثائق المذكورة بظرف مغلق لا يضمن أي معطيات حول مقدم العرض إلا عبارة "لا يفتح لزمة استخلاص المعاليم بسوق الدواب لبلدية توزر" ويرسل بالبريد مضمون الوصول أو بالبريد السريع أو يودع بمكتب ضبط بلدية توزر مقابل وصل إثبات ويحدد آخر أجل لقبول الترشيحات ضمن إعلان طلب العروض.

الفصل 6: يبقى مقدم العرض مهما كانت الصيغة المعتمدة من الجماعة المحلية ملزما بعرضه لمدة أقصاها 60 يوما من تاريخ آخر أجل لقبول العروض.

العنوان الثالث: منح اللزمة والآثار المترتبة عنها

الفصل 7: يقع اختيار صاحب اللزمة وشركائه حسب المقاييس التالية:

1- توفر جميع الوثائق المطلوبة بعنوان العرض الإداري.

2- أعلى ثمن مقترح .

الفصل 8: تحتفظ الجهة المانحة للزمة بقرار الموافقة أو رفض العروض المقدمة والمتعلقة بإحالة إستغلال سوق الدواب لبلدية توزر، وفي حالة رفض العروض المقدمة تعلن الجهة المانحة للزمة أن طلب العروض غير مثمر بقرار معلل ولا يترتب لمقدمي العروض في هذه الصورة أي حق في طلب التعويض.

الفصل 9: عند الموافقة على أحد العروض المقدمة يقوم مانح اللزمة بدعوة صاحب اللزمة ل:

- تأمين مبلغ الضمان النهائي لدى السيد القابض محتسب البلدية في أجل أقصاه 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتائج اللزمة والمقدر بربع الثمن النهائي المقدم من صاحب العرض الفائز.
- تأمين مبلغ ضمان تسجيل عقد اللزمة وكراس الشروط في أجل أقصاه 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتائج اللزمة ويتم تحديد مبلغ الضمان المستوجب وفقا لأحكام مجلة التسجيل والطابع الجبائي.
- إمضاء عقد مطابق لمقتضيات كراس شروط وعقد اللزمة النموذجي والتشريع الجاري به العمل .
- تسجيل العقد وكراس الشروط بالقباضة المالية في أجل 10 أيام من تاريخ الإعلام من طرف مانح اللزمة عن طريق إشعار مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ بمصادقة سلطة الإشراف ، وتحمل مصاريف التسجيل والطابع الجبائي على صاحب اللزمة.
- تقديم عقد تأمين لضمان المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص والبنائيات والتجهيزات الموجودة داخل السوق وذلك وفقا لمقتضيات الفصول 38 و39 من هذا الكراس.

ويدخل العقد حيز التنفيذ بعد واستتفاء الإجراءات المنصوص عليها بهذا الفصل وبداية من التاريخ المضمن بالعقد.

الفصل 10: يدفع مبلغ اللزمة على أقساط شهرية متساوية يقع تسديد كل قسط منها مسبقا خلال السبعة الأيام الأولى من كل شهر

، وذلك بداية من تاريخ دخول عقد اللزمة حيز التنفيذ .

وفي صورة عدم قيام صاحب اللزمة بخلاص القسط المستوجب بعد حلول أجل الخلاص، يوجه له مانح اللزمة إنذارا بالدفع بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأي وسيلة أخرى قابلة للإثبات.

وإذا لم يقم صاحب اللزمة بتسديد القسط المطلوب بعد مضي ثمانية أيام من تاريخ إنذاره وفقا للإجراءات الواردة بالفقرة السابقة يحق للجهة المانحة للزمة فسخ العقد.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال استعمال الضمان النهائي المودع لدى القابض لخلاص الأقساط إلا في صورة امتناع المستلزم عن الوفاء بالتزاماته المالية أو لتغطية نفقات وجوبية لم يقم المستلزم بتأديتها ويعد فسخ عقد اللزمة.

كراس الشروط الخاصة بسوق الدواب لسنة 2022

العنوان الأول: مقتضيات عامة

توطئة :

تتطبق أحكام هذا الكراس ، ما لم تخالفها نصوص خاصة ، على لزمة سوق الدواب

الفصل 1 : لغاية تنظيم مسالك التوزيع ودعم الحركية الاقتصادية بالأسواق من خلال إحكام العلاقة بين كافة المتدخلين بهدف تحقيق جودة الخدمات وتوفير فضاءات ومرافق عمومية عصرية ، قرر مجلس بلدية توزر خلال دورته العادية الثالثة لسنة 2021 المنعقدة بتاريخ

الفصل 2 : يمكن أن تسند لزمة سوق الدواب لبلدية توزر الى كل شخص طبيعي أو معنوي يستجيب للشروط الواردة بكراس الشروط والتشريع الجاري به العمل ، وذلك لمدة سنة واحدة غير قابلة للتجديد.

الفصل 3: تحتوي سوق الدواب خاصة على :

- مواقع مخصصة لبيع المنتجات .
- مأوى سيارات.
- مكان للتزويد ومسالك وممرات كفيلة بتزويد المواقع بصفة لا تعرقل حركة بقية الأطراف.
- ممرات المترجلين ورواد السوق ومتساكنين.
- تقام سوق الدواب بطريق دقاش كل يوم احد.

العنوان الثاني: شروط منح اللزمة

الفصل 4: تمنح اللزمة بعد الإعلان للمنافسة قبل 20 يوما على الأقل عن طريق طلب عروض مفتوح باعتماد التثبيت المباشر.

الفصل 5: يقدم ترشح للمشاركة على مطبوعة خاصة تسحب من مقر إدارة بلدية توزر بعد تعميمها وإمضاءها مرفقة بالوثائق التالية:

1. كراس الشروط هذا ممضى من طرف المترشح ومعرف بإمضائه.
2. كشف في الموارد البشرية والمعدات عند الإقتضاء التي ستوضع على ذمة اللزمة (يتم ضبط عدد الأشخاص الواجب توفيرهم لإدارة السوق من قبل الجماعة المحلية بموجب إعلان طلب العروض).
3. شهادة سارية المفعول في الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
4. نظير من الباتيندة سارية المفعول (المعرف الجبائي) طبقا لمقتضيات الفصل 56 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.
5. شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمترشح.
6. شهادة إبراء من الديون الراجعة للجماعات المحلية.
7. نسخة من العقد التأسيسي للشركة إذا كان المتعهد شخصا معنويا.
8. تصريح على الشرف يثبت أن مقدم العرض ليس في حالة إفلاس.
9. إثبات تأمين ضمان وقتي (10/1 من السعر الافتتاحي) بمبلغ قدرهدينار. (..... د) من قبل القابض البلدي بتوزر محتسب بلدية توزر.

العنوان السادس: شروط الاستغلال وأشغال البناء والصيانة والتجديد

الفصل 27: يتعين في خصوص كل عملية بناء وصيانة وتجديد داخل السوق أو في محيطه حصول صاحب اللزمة على ترخيص مكتوب من الجهة المانحة للزمة ، واحترام التشريع المتعلق بالمؤسسات المفتوحة للعموم وخاصة الترتيب العمرانية وشروط الصحة والبيئة والسلامة المعمول بها في هذا المجال.

ولا يترتب عن عمليات البناء والصيانة والتجديد أي تعويض لفائدة صاحب اللزمة.

الفصل 28: يتعين على صاحب اللزمة القيام بأشغال صيانة كل البنايات والمعدات والتجهيزات المخصصة لحسن استغلال السوق وسلامة المستعملين ، ويتم إصلاحها من قبله وعلى حسابه. وتتعلق الأشغال المعنية خاصة بـ:

- رسم المواقع.
- صيانة وحسن استغلال التجهيزات المتعلقة بالتصرف في الفضلات وتصريف المياه المستعملة.
- صيانة معدات الإضاءة والسلامة بالسوق ومحيطه.
- صيانة معدات التهوية والحماية من الحرائق طبقاً للتشريع الجاري به العمل.
- وضع اللافتات وإتجاهات السير داخل السوق.
- تطبيق قواعد النظافة بالسوق وبالمناطق المحيطة به.
- إستبدال كل القطع المعطبة بالتجهيزات المتعلقة بالسلامة والحراسة والإضاءة.
- توفير نقاط الماء بالعدد والضغط الكافيين .

الفصل 29: في صورة عدم احترام المستلزم لمقتضيات الفصل 28 ، يمكن للجهة المانحة للزمة بعد التنبيه على صاحب اللزمة بضرورة تدارك الإخلالات ومنحه أجلاً معقولاً يتناسب مع طبيعة التدخل المطلوب ، القيام بتلك الأعمال بنفسها أو بواسطة من تعينه خصيصاً لذلك على نفقة صاحب اللزمة.

وفي صورة امتناع صاحب اللزمة من تأدية النفقات المترتبة عن عملية الإصلاح والصيانة يتم اقتطاعها آلياً من مبلغ الضمان النهائي المؤمن لدى القابض محتسب الجماعة المحلية.

الفصل 30: يعد عدم تنظيف السوق من قبل صاحب اللزمة خطأ فادحاً يستوجب معه فسخ العقد

الفصل 31: يتعهد صاحب اللزمة بتجديد التجهيزات التي أصبحت غير صالحة للاستعمال والقيام بأشغال الصيانة والتعهد التي تشير بها مصالح المراقبة الصحية وكل امتناع عن ذلك يعد خطأ فادحاً موجباً للفسخ .

الفصل 32: تتولى الجهة المانحة للزمة سن نظام داخلي يضبط خاصة شروط الدخول والجولان داخل السوق وصيانة التجهيزات والمعدات والخدمات العامة والخاصة به.

الفصل 33: يتعين على صاحب اللزمة مراقبة الأعوان المباشرين داخل السوق ومتداولي المنتجات الغذائية ، ويجب عليه ضمان احترامهم للترتيب الصحية خاصة من حيث:

- سلامة الأجسام ونظافتها.
- ارتداء زي نظيف خاص بالعمل.
- عدم تلويث المنتجات الغذائية عند تداولها.

افتتحت الجلسة السيدة وسيلة الهادفي المساعد الأول لرئيس البلدية ورحبت بالحاضرين وأعلمتهم بأنه تمت الدعوة لانعقاد هذه الدورة ليوم 25 سبتمبر 2021 ونظرا لعدم اكتمال النصاب تم تأجيل عقد هذه الجلسة ليوم 29 سبتمبر 2021 واعتمادا على الفصل 220 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية والذي نصّ على انه في صورة عدم اكتمال النصاب يدعي المجلس لانعقاد بعد ثلاثة أيام على الأقل مهما كان عدد الحضور .

ثم عرضت على أنظار أعضاء المجلس البلدي الحاضرين جدول أعمال الدورة كالآتي :

1/ الوضع العام .

2/ الوضع المالي .

• مشروع ميزانية بلدية توزر لسنة 2022

3/ الشؤون الاقتصادية

• الأسواق البلدية : - المصادقة على كراس الشروط الأسواق البلدية لسنة 2022 .

- تحديد الأسعار الافتتاحية للأسواق لسنة 2022 .

- تحديد موقع انتصاب الأسواق لسنة 2022 .

- النظر في ديون معالم الكراء لمتسوعي المحلات البلدية .

4/ تقارير اللجان :

5/ المختلفات :

1/ الوضع العام :

تدخل السيد محمد الطاهر الشاكري المساعد الثاني لرئيس البلدية واعترض على انعقاد الدورة لعدم عقد جلسة للمكتب البلدي وعدم وجود تقارير اللجان ، ثم تولت السيدة وسيلة الهادفي الكلمة وأكدت للأعضاء على ضرورة الحضور بقصر البلدية لمواكبة المستجدات والمشاركة في العمل البلدي قصد تحسين الأداء والرفع من مستواه والاستماع لمشاكل المواطنين والسعي لتلبية مطالب وحاجيات السكان في أحسن الظروف وأسرع الأوقات كما دعت رؤساء اللجان إلى ضرورة الإعداد المسبق لمحاضر اللجان وإعطائها الأولوية ، ثم أعلنت الحاضرين بالمستجدات التالية :

1) لقد تم تركيز عدّة لوحات (Photovoltaïque) بقوة 15 kwc فوق سطح قصر البلدية وسيتم التنسيق من الشركة التونسية للكهرباء والغاز بتوزر قصد تركيب عداد كهربائي جديد (Bidirectionnel) 160 A° قصد احتساب الطاقة المنتجة من اللوحات المركزة وقد تم برمجة الإنطلاق في تشغيلها يوم الثلاثاء 05 أكتوبر 2021 بحضور ممثل عن التعاون الألماني (GIZ) وممثل عن الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة والشركة التونسية للكهرباء والغاز وبلدية توزر والشركة المكلفة بتركيب اللوحات المنتجة للطاقة .

(2) استعدادا للموسم السياحي 2022/2021 شرعت بلدية توزر بالتنسيق مع السيد والي توزر ومعتمد توزر والإدارات الجهوية : التجهيز - الفلاحة - البيئة والوكالة الوطنية للتصرف في النفايات وبعض الخواص والجمعيات والمتطوعين في القيام بحملة نظافة كبرى تمتد من 29 سبتمبر 2021 إلى غايى 03 أكتوبر 2021 قصد تنظيف مداخل المدينة والطرق الرئيسية وطريق النفايات وجميع المسالك والطرق السياحية بالمدينة .

(3) الاستعداد لإعداد حملة كبرى لغراسة الأشجار والعناية بالحدائق العمومية والعمل على تنظيفها وإعادة غراستها بأجمل أنواع أشجار الزينة واعداد برنامج محكم لسقيها حتى يتم إنجاز الغراسات الجديدة وضرورة تنظيف النخيل بالطرق وزبر أشجار الفيكوس داخل المدينة .

(4) كما أعلنت الحاضرين بأنه انطلقت حملة كبرى في اصلاح وتعهد شبكة التنوير العمومي كما نأمل الشروع في القريب العاجل في تعويض الفوانيس القديمة من نوع (SODUIM) بأخرى من نوع (LED) وذلك في اطار التعاون التونسي الألماني وإنجاز شبكة انارة ذكية بجزء من الطريق السياحية وطريق رأس العين .

(5) كما أعلنت الحاضرين بقرب موعد التزود وتسلم آليات ومعدات نظافة جديدة لفائدة بلدية توزر في اطار البرنامج الاستثماري التشاركي لسنتي 2020/2019

- شاحنة عاجنة حمولة من 16 إلى 17م³
- عدد 02 شاحنات حمولة 3,5 طن .
- عدد 06 سيارات نوع (pic-up) مجهزة بصناديق قابلة حمولة 3م³ .

وأعلمتهم أيضا بتسليم البلدية لعدة معدات في اطار برنامج تدعيم تتمثل في عدد 02 آلات رافعة صغيرة - آلة لدك الطرق وحاويات سعة 770 لتر وحاويات سعة 45 لتر تركز بالأرصفة وعدة معدات يدوية للنظافة وعدد 02 مجرورات حمولة 3 طن .

كما أنه في إطار التعاون التونسي الألماني تم تسلم عدد 11 وحدة مكثف للأكسجين وسيتم تسلم في القريب العاجل وحدة تلقح ستتولى البلدية تسليمها للمستشفى الجهوي بتوزر .

(2) الوضع المالي :

• مشروع ميزانية بلدية توزر لسنة 2022:

بعد الإطلاع على مشروع ميزانية بلدية توزر لسنة 2022 والمعد من طرف المصلحة المالية للبلدية والكاتب العام للبلدية وبالتعاون مع اللجنة المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف حيث تم عرض المشروع وكانت الموارد والنفقات إجمالاً كما يلي :

(1) الموارد :

- جملة موارد العنوان الأول : 6 500.000,000 دينار
- جملة موارد العنوان الثاني : 4 325.000,000 دينار

مجموع موارد الميزانية : 10 925.000,000 دينار

(2) النفقات :

- جملة نفقات العنوان الأول : 6 500.000,000 دينار
- جملة نفقات العنوان الثاني : 4 325.000,000 دينار

مجموع نفقات الميزانية : 10 925.000,000 دينار

مشروع ميزانية بلدية توزر لسنة 2022 - الموارد

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلدية توزر

	10,000.000	13.94%	1,394.000	10,000.000	معلوم رخص الحفلات المنظمة بمناسبة الأفراح العائلية	00	00	3203	032
	1,000.000			1,000.000	معلوم رخص فتح المقاهي و المحلات المماثلة لها بعد الساعات القانونية	00	00	3205	032
	50,000.000	14.53%	7,267.000	50,000.000	معلوم رخص البناء	00	00	3206	032
	30,000.000	6.75%	2,025.000	30,000.000	معاليم الإيواء بمستودع الحجز	00	00	3302	033
	160,000.000			160,000.000	المبالغ المتأتية من المعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي باعتماد	00	01	3303	033
	160,000.000			160,000.000	المقاييس الاعتيادية للمعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي	00	01	3303	033
	10,000.000			10,000.000	معاليم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو	00	00	3304	033
	5,000.000			5,000.000	معاليم أخرى مقابل إبداء خدمات	00	00	3399	033
	266,000.000	8.38%	49,099.000	586,000.000	مجموع الفصل 3	00	00	4108	040
	10,000.000			10,000.000	مداخل القاعات الرياضية	00	00	4108	040
	10,000.000			10,000.000	مجموع الفصل 4	00	00	5101	051
	300,000.000	44.55%	133,637.000	300,000.000	مداخل كراء معدة لنشاط تجاري	00	00	5101	051
	20,000.000	13.26%	2,652.000	20,000.000	مداخل كراء معدة لنشاط مهني	00	00	5102	051
	10,000.000			10,000.000	مداخل كراء معدة لنشاط صناعي	00	00	5103	051
	5,000.000	0.12%	6.000	5,000.000	مداخل كراء معدة لنشاط السكن	00	00	5105	051
	15,000.000	10.73%	1,610.000	15,000.000	مداخل كراء المتزهات	00	00	5108	051
	20,000.000			20,000.000	مداخل كراء قاعات الأفراح	00	00	5117	051
	2,000.000	7.20%	144.000	2,000.000	مداخل كراء التجهيزات والمعدات	00	00	5118	051
	15,000.000	240.00%	36,000.000	15,000.000	مداخل الاكزية الاخرى	00	00	5199	052
	500,000.000			650,000.000	محصلي بيع العقارات	00	00	5201	052
	30,000.000			20,000.000	محصلي بيع الاثاث الذي زال الانتفاع به	00	00	5202	052
	30,000.000	16.25%	3,250.000	20,000.000	مداخل مخالفات ترطيب حفظ الصحة والشرطة البلدية	00	00	5403	053
	20,000.000			20,000.000	مداخل مخالفات الترايب العمرانية	00	00	5404	053
	15,000.000	46.45%	1,858.000	4,000.000	استرجاع مصاريف اصلاح الطرقات والارصفة	00	00	5406	053
	5,000.000			2,000.000	خطايا التأخير المنجزة عن انجاز الصفقات العمومية	00	00	5410	052
	982,000.000	16.24%	179,157.000	1,103,000.000	مجموع الفصل 5	00	00	6101	060
	1,460,000.000	102.31%	1,330,000.000	1,300,000.000	المذاب من الدعم السنوي بعنوان التسيير	00	01	6101	060

العنوان الأول

صن	فصل	5	59	موارد الميزانية	التقديرات 2021	المعدل 2021	نسبة الجار 2021	تقديرات 2022
1101	011	00	00	المعلوم على العقارات المبنية	85,000.000	9,993.000	11.76%	80,000.000
1102	011	00	00	المعلوم على الأراضي غير المبنية	10,000.000	4,911.000	49.11%	10,000.000
1201	012	01	00	المقاييس الاعتيادية للمعلوم على المؤسسات ذات الصيغة الصناعية او	620,000.000	276,794.000	44.64%	600,000.000
1201	012	02	00	المبالغ المتأتية من صندوق دعم اللامركزية بعنوان حذف الحد الأقصى	210,000.000	-00	0.00%	210,000.000
1202	012	00	00	المعلوم على المنزل	100,000.000	80,110.000	80.11%	100,000.000
1203	012	00	00	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات	15,000.000	2,093.000	13.95%	15,000.000
				مجموع الفصل 1	1,040,000.000	373,901.000	35.95%	1,015,000.000
2102	021	00	00	مداخيل لزمة المعاليم المستوجبة بالاسواق الاسبوعية	160,000.000	18,750.000	11.72%	300,000.000
2104	021	03	00	مداخيل لزمة المعاليم المستوجبة بالاسواق جملة اخرى	65,000.000			1,000.000
2201	022	01	00	المعلوم العام للوقوف	5,000.000	182.000	3.64%	1,000.000
2201	022	03	00	المعلوم على رقم معاملات وكلاء البيع ومزودي سوق الجملة	5,000.000			1,000.000
2202	022	01	00	معلوم الذبح	12,000.000	1,526.000	12.72%	12,000.000
2202	022	02	00	معلوم اقامة الحيوانات المعدة للذبح بالمسالخ	7,000.000			5,000.000
2202	022	03	00	معلوم المراقبة الصحية على اللحوم	5,000.000			5,000.000
2203	022	00	00	مداخيل لزمة معلوم وقوف العربات بالطريق العام	5,000.000	2,442.000	48.84%	6,000.000
2205	024	00	00	معلوم اشغال الطريق العام بمناسبة حضائر البناء	15,000.000	4,763.000	31.75%	15,000.000
2206	023	00	00	معلوم عن اشغال تحت الطريق العام	2,000.000	60.000	3.00%	2,000.000
2207	023	00	00	معلوم الاشهار	60,000.000	9,758.000	16.26%	60,000.000
2299	022	00	00	مداخيل جانبية اخرى	10,000.000	1,820.000	18.20%	10,000.000
				مجموع الفصل 2	351,000.000	39,301.000	11.20%	417,000.000
3101	031	00	00	معلوم التعريف بالإمضاء	50,000.000	13,375.000	26.75%	50,000.000
3102	031	00	00	معلوم الإشهاد بمطابقة النسخ للأصل	20,000.000	3,645.000	18.23%	20,000.000
3103	031	00	00	معلوم تسليم بطاقات الحالة المدنية	50,000.000	15,461.000	30.92%	50,000.000
3199	031	00	00	معلوم تسليم الشهادات والحجج الأخرى	40,000.000	5,932.000	14.83%	40,000.000

مشروع ميزانية بلدية توزر لسنة 2022
النفقات

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلدية توزر

ملاحظات	مشروع ميزانية 2022	النسبة	أمر بالصرف 2021	التقديرات المرسمة بميزانية 2021	موارد المرافقية	SS S	فصل	قسم
	46,500,000	41.36%	19,231,000	46,500,000	المنحة المخولة لرؤساء البلديات	000	0001	1100
	46,500,000	41.36%	19,231,000	46,500,000	مجموع الفصل 1100			
	840,000,000	40.39%	315,064,000	780,000,000	الأجر الاساسي والتدرج	000	0001	1101
	2,400,000,000	42.13%	903,735,000	2,145,000,000	المنح الخصوصية القارة (الثابتة)	000	0002	1101
	25,000,000	34.28%	8,571,000	25,000,000	المنح المرتبطة بالوظيفة	000	0003	1101
	1,000,000			1,000,000	المنحة الخصوصية المتغيرة	000	0004	1101
	70,000,000	88.49%	26,547,000	30,000,000	المنح الخصوصية المتغيرة	000	0005	1101
	25,000,000	5.12%	2,456,000	48,000,000	منحة الساعات الإضافية والعمل الليلي	000	0006	1101
	25,000,000	39.21%	8,235,000	21,000,000	المنح العائلية	000	0013	1101
	650,000,000	38.20%	244,480,000	640,000,000	المساهمات المحمولة على المشغل	000	0014	1101
	4,036,000,000	40.90%	1,509,088,000	3,690,000,000	مجموع الفصل 1101			
	190,000,000	49.58%	50,224,000	101,300,000	أعوان يشغلون خطط وظيفية	000	0001	1102
	195,000,000	20.01%	79,046,000	395,000,000	الأعوان المتعاقدون والعمالون بالحصص	000	0002	1102
	3,000,000	6.70%	536,000	8,000,000	المنح العائلية	000	0006	1102
	70,000,000	42.14%	24,947,000	59,200,000	المساهمات المحمولة على المشغل	000	0007	1102
	458,000,000	27.46%	154,753,000	563,500,000	مجموع الفصل 1102			
	4,540,500,000	39.14%	1,683,072,000	4,300,000,000	مجموع القسم 1			
	6,100,000			6,000,000	الأكريية والإداءات	000	0001	2201
	45,000,000			60,000,000	استهلاك الماء	000	0002	2201
	600,000,000	50.00%	300,000,000	600,000,000	استهلاك الكهرباء والغاز	000	0003	2201
	5,000,000	20.30%	1,015,000	5,000,000	الاتصالات الهاتفية	001	0004	2201
	8,000,000	46.60%	2,330,000	5,000,000	تراسل المعطيات	002	0004	2201
	1,200,000			1,200,000	خدمات هاتفية مخصصة لرئيس البلدية	003	0004	2201
	6,000,000			10,000,000	اقتناء اثاث للمصالح الإدارية	000	0005	2201

ملاحظات	مشروع ميزانية 2022	النسبة	امر بالصرف 2021	التقديرات المرسمة بمزاينة 2021	مصادر المزاينة	59	5 فصل
	180,000.000			180,000.000	شراء الوقود لوسائل النقل	001	0006 2201 2
	12,000.000			12,000.000	حصول الوقود لفائدة الإطارات المكافئة بخطط وظيفي	003	0006 2201 2
	8,000.000			8,000.000	حصول الوقود المخصصة لرئيس البلدية	005	0006 2201 2
	500.000	17.80%	89.000	500.000	المراسلات الإدارية	001	0007 2201 2
	500.000			500.000	نفقات البريد الأخرى	002	0007 2201 2
	5,000.000			5,000.000	اقتناء معدات التصرف الإداري	001	0008 2201 2
	50,000.000	29.61%	13,326.000	45,000.000	تأمين وسائل النقل	001	0009 2201 2
	9,000.000			8,650.000	تأمين الأشخاص	002	0009 2201 2
	2,000.000			2,000.000	تأمين النباتات	003	0009 2201 2
	10,000.000			10,000.000	الإعتناء بالنباتات	001	0010 2201 2
	150,000.000	40.62%	56,869.000	140,000.000	تعهد وصيانة وسائل النقل	002	0010 2201 2
	10,000.000	2.46%	246.000	10,000.000	تعهد وصيانة المعدات والأثاث	003	0010 2201 2
	10,000.000			10,000.000	مصاريف تنظيف المقرات الإدارية	000	0011 2201 2
	10,000.000			12,000.000	لوازم المكاتب	000	0013 2201 2
	20,000.000	20.68%	4,136.000	20,000.000	المطبوعات	000	0014 2201 2
	1,000.000			1,000.000	تطبيق الإعلانات ونشرها	000	0018 2201 2
	6,200.000			8,000.000	مصاريف اللوازم والمعدات	001	0019 2201 2
	1,000.000			1,000.000	استغلال منظومة " ادب "	001	0020 2201 2
	1,000.000			3,000.000	استغلال منظومة " إصناف "	002	0020 2201 2
	5,000.000	7.80%	390.000	5,000.000	مصاريف الاستقبالات	001	0021 2201 2
	62,000.000			60,000.000	إكساء العملة وأعران الاستقبال	002	0023 2201 2
	1,000.000			1,200.000	المنحة اليومية للتنقل	001	0024 2201 2
	2,000.000			2,000.000	التكوين في الإعلامية	004	0028 2201 2
	500.000			500.000	نفقات التداوي	001	0030 2201 2
	10,000.000	3.00%	210.000	7,000.000	الحفلات العمومية	001	0036 2201 2
	8,000.000			7,500.000	ألعاب واختبار ومصاريف أخرى	001	0038 2201 2
	10,000.000	2.25%	450.000	20,000.000	معاليم التسجيل	000	0039 2201 2
	7,500.000	28.81%	6,195.000	21,500.000	اتفاقيات مع أطباء	005	0047 2201 2
	1,000.000			1,000.000	اتفاقيات مع مؤسسات	006	0047 2201 2
	7,400.000	41.56%	3,117.000	7,500.000	متخذات تجاه الشركة الوطنية لتوزيع البترول	002	0080 2201 2

ملاحظة	مشروع ميزانية 2022	النسبة	المر بالصرف 2021	التقديرات المرحمة ميزانية 2021	موازنة المزاولة	\$ \$	نصل	نصم
	150,000.000			180,000.000	متخذات تجاه الشركة التونسية للكهرباء و الغاز	003	0080	2201
	20,000.000	67.69%	20,308.000	30,000.000	متخذات تجاه الشركة الوطنية لإستغلال وتوزيع المياه	004	0080	2201
	5,000.000	51.68%	5,168.000	10,000.000	متخذات تجاه الديوان الوطني لاتصالات تونس	005	0080	2201
	1,500.000	81.68%	2,042.000	2,500.000	متخذات تجاه المطبعة الرسمية للبلاد التونسية	006	0080	2201
	20,000.000	86.58%	8,658.000	10,000.000	متخذات تجاه الوكالة البلدية للخدمات البيئية	014	0080	2201
	10,000.000			5,000.000	متخذات تجاه مؤتمعات عمومية أخرى	020	0080	2201
	45,000.000	61.12%	42,784.000	70,000.000	متخذات تجاه الخواص	021	0080	2201
	1,523,400.000	29.13%	467,333.000	1,604,550.000	مجموع الفصل 2201			
	15,000.000	99.18%	11,902.000	12,000.000	شراء العقاقير	001	0030	2202
	5,000.000	9.50%	380.000	4,000.000	الإعتناء بالمعدات الصغيرة وتجديدها	002	0030	2202
	40,000.000			50,000.000	نققات استغلال المصب المراقب ومراكز التحويل	004	0030	2202
	10,000.000	9.00%	630.000	7,000.000	الإعتناء بالتطوير العمومي	000	0032	2202
	10,000.000			8,000.000	الإعتناء	001	0034	2202
	5,000.000			3,500.000	شراء معدات صغيرة وصيانتها	002	0034	2202
	1,000.000			1,000.000	الإعتناء بحركة المرور وتنظيمها	001	0036	2202
	1,000.000			2,000.000	نققات الإعتناء المباشرة	001	0044	2202
	5,000.000			4,000.000	صيانة المشفات والتجهيزات الرياضية	000	0046	2202
	92,000.000	14.11%	12,912.000	91,500.000	مجموع الفصل 2202			
	1,615,400.000	28.32%	480,245.000	1,696,050.000	مجموع القسم 2			
العودة المدرسية + عيدي الفطر و الأضحى	90,000.000	35.74%	35,740.000	100,000.000	منح للجمعيات والمنظمات ذات الصبغة الاجتماعية	000	0008	3302
تعويض لضمان الاجتماعي بحكم قضائية	15,000.000	71.51%	14,302.000	20,000.000	المساهمة بعنوان تعديل الجريات	002	0010	3302
رصاص للكلاب الشاردة	2,000.000			1,000.000	مقاومة الحشرات والحيوانات الضارة	001	0022	3302
بالتعاون مع الكشافة التونسية	1,000.000			2,000.000	حملات التطهير والمحافظة على البيئة	002	0022	3302
حليب لعملة النظافة	60,000.000	32.22%	19,331.000	60,000.000	مصارييف الوقاية الصحية	000	0025	3302
اعانات اجتماعية بحوث اجتماعية	1,000.000	15.00%	300.000	2,000.000	تدخلات أخرى	000	0099	3302
	169,000.000	37.66%	69,673.000	185,000.000	مجموع الفصل 3302			
	1,500.000			1,500.000	المساهمة لفائدة مركز التكوين ودعم الأمر كزية	000	0004	3303
	1,500.000			1,500.000	مجموع الفصل 3303			
	90,000.000	63.14%	49,250.000	78,000.000	المساهمة لفائدة الولاية بعنوان خدمة تذاكر الاكل	000	0001	3304
	90,000.000	63.14%	49,250.000	78,000.000	مجموع الفصل 3304			

• توفير وسائل الوقاية و الإسعاف .

الفصل 16: تتولى الجهة المانحة لعقد اللزمة مدّ صاحب اللزمة بقائمة المستغلين المرخص لهم في تعاطي مختلف الأنشطة داخل السوق ومساحة المواقع التي يستغلونها .

الفصل 17 : يتعين على صاحب اللزمة:

- إعلام الجهة المانحة للزمة والجهات المؤهلة قانوناً للقيام بعمليات المراقبة بكل المخالفات المرتكبة من قبل المستغلين والإجراءات المتخذة في شأنهم.
- إعلام الجهة المانحة للزمة والجهات المؤهلة قانوناً بالحوادث التي قد تطرأ داخل السوق.
- إبلاغ المستغلين للمواقع بالسوق بكل التدابير المتخذة لحسن تسيير هذه السوق.

الفصل 18: حدد توقيت العمل داخل السوق وفقاً لما يلي صباحاً من يوم الأحد (من الساعة السادسة صباحاً إلى منتصف النهار)

يتم وجوباً إعلام صاحب اللزمة بكل تغيير يطرأ على التوقيت ، ولا يمكن لصاحب اللزمة تغيير توقيت العمل داخل السوق دون الحصول على ترخيص مسبق من مانح اللزمة أو السلط الجهوية أو السلط المركزية وذلك إذا اقتضت القوانين المنظمة للأسواق ذلك. غير أنه وبصفة استثنائية وبعد ترخيص كتابي مسبق من الجهة المانحة للزمة ، يمكن فتح السوق في غير أوقات عملها حسب شروط تضمن حقوق جميع المتدخلين.

الفصل 19: تحمل مصاريف استغلال السوق والمناطق المحيطة به على صاحب اللزمة (أجرة الأعوان التابعين له والمعدات والمقتضيات المتعلقة بالسوق ومصاريف الإصلاح والصيانة والنظافة والتجديد و الآداءات و معاليم إستهلاك الماء والكهرباء ومصاريف التأمين و...).

الفصل 20: يضمن صاحب اللزمة تمويل جميع مصاريف اللزمة ولا تقبل عمليات التمويل بمقتضى الإيجار المالي.

الفصل 21: لا تضمن الجهة المانحة للزمة القروض التي تحصل عليها صاحب اللزمة ولا ترخص في رهن السوق موضوع اللزمة.

الفصل 23: يمكن لصاحب اللزمة تقديم اقتراحات جديدة لمانح اللزمة تهدف لتحسين إستغلال السوق وتتولى الجهة المانحة للزمة دراسة هذه المقترحات ولها ان تقبلها أو أن تجري تعديلات عليها أو أن ترفضها.

الفصل 24 : يمكن لمانح اللزمة أو الجهات المؤهلة قانوناً مراقبة سير استغلال السوق بواسطة أعوانها المكلفين بذلك ، ويمكن لهم اتخاذ جميع الإجراءات القانونية التي تمكنهم من أداء مهامهم والمطالبة بالوثائق والمعطيات التي يرونها مناسبة يتعين على صاحب اللزمة تسهيل مهام المراقبين ومدّهم بالوثائق والمعطيات المطلوبة ويعتبر كل تعطيل أو منع أو امتناع خطأ فادحاً موجباً لفسخ العقد .

العنوان الخامس: المعاليم الموظفة داخل السوق

الفصل 25: يتعهد صاحب اللزمة بتعليق تعريفه المعاليم للعموم بمدخل السوق (مهما كان نوعه) ، ويقرب الفضاءات المروجة بها مختلف المنتجات في أماكن بارزة وواضحة ، وتكون الكتابة بأحرف بيضاء وكبيرة الحجم طبقاً للتشريع الجاري به العمل. كما يتعهد بعدم إدخال أي تعديل على التعريفات سواء بالترفيغ أو التخفيض أو الزيادة أو الحذف أو التعويض ، وبتطبيق التشريع و التراتيب النافذة أو التي يتم إستصدارها أثناء تنفيذ عقد اللزمة.

وتعد تعريفه المعاليم الموظفة وثيقة من ملاحق كراس الشروط.

الفصل 26 : يعد كل ترفيغ من قبل صاحب اللزمة في التعريفات والمعاليم المرخص له في استخلاصها دون موافقة الجهة

المانحة للزمة أو عدم تمكين التجار المنتسبين والمتجولين من وصولات مؤشر عليها من قبل القابض محتسب البلدية وفقاً لأحكام الفصل 34 من هذا الكراس تتضمن المبالغ المدفوعة من قبلهم ، خطأ فادحاً يستوجب معه فسخ العقد.

ويكون مانح اللزمة ملزماً بمراقبة احترام هذا الإجراء.

يمكن لكل متضرر في صورة عدم احترام صاحب اللزمة لالتزاماته الواردة بهذا الفصل أن يودع عريضة بمكتب الضبط الخاص بالجماعة المحلية مانحة للزمة مقابل وصل استلام ، وتكون هذه الأخيرة ملزمة بالتحري فيها وإجابة العارض كتابياً في أجل أقصاه 30 يوماً من تاريخ تضمين العريضة بمكتب الضبط.

ملاحظات	مشاريع ميزانية 2022		النسبة	المراسم 2021		التجهيزات الخيرية 2021		مؤلفات 2021		مؤلفات المراتبية 55		نقسم
	مبلغ	نسبة		مبلغ	نسبة	مبلغ	نسبة	مبلغ	نسبة	مبلغ	نسبة	
مهرجان المدينة بمناسبة شهر رمضان	5,000,000				5,000,000		المساهمة في تنظيم المهرجانات والتظاهرات الثقافية	001	0006	3305	3	
	5,000,000				5,000,000		منح لفائدة اللجان والجمعيات والفرق الثقافية	000	0007	3305	3	
	60,000,000	83.33%	50,000,000		60,000,000		تدخلات لفائدة الجمعيات الرياضية	000	0012	3305	3	
	70,000,000	71.43%	50,000,000		70,000,000		مجموع الفصل 3305					
	1,000,000				1,000,000		مساهمات في منظمات عالمية أخرى	000	0002	3307	3	
	1,000,000				1,000,000		مجموع الفصل 3307					
	6,600,000				6,350,000		التعاون مع الجماعات المحلية الداخلية	000	0001	3310	3	
	6,600,000				6,350,000		مجموع الفصل 3310					
	338,100,000	49.41%	168,923,000		341,850,000		مجموع القسم 3					
	3,000,000				2,100,000		نفقات التصرف غير الموزعة	000	0001	4401	4	
	3,000,000				2,100,000		مجموع الفصل 4401					
	3,000,000				2,100,000		مجموع القسم 4					
	3,000,000	99.48%	5,969,000		6,000,000		فوائد القروض المبرمة لدى صندوق القروض وم	000	0003	5500	5	
	3,000,000	99.48%	5,969,000		6,000,000		مجموع الفصل 5500					
	3,000,000	99.48%	5,969,000		6,000,000		مجموع القسم 5					
	6,500,000,000	36.85%	2,338,209,000		6,346,000,000		مجموع العنوان الأول					
العنوان الثاني												
	40,000,000	0.19%	97,000		50,000,000		دراسة أمطة التهيئة العمرانية	000	0001	6600	6	
	60,000,000				20,000,000		دراسات أخرى	000	0020	6600	6	
	100,000,000	0.14%	97,000		70,000,000		مجموع الفصل 6600					
	50,000,000				50,000,000		اقتناء أراضي	000	0001	6601	6	
	50,000,000				50,000,000		مجموع الفصل 6601					
	168,000,000				160,000,000		قصر البلدية	000	0001	6603	6	
	10,000,000	64.32%	6,432,000		10,000,000		الدائرة البلدية	000	0002	6603	6	
	350,000,000	2.81%	9,835,000		350,000,000		المستودع البلدي	000	0003	6603	6	
	30,000,000				25,000,000		اشغال الصيانة والتعهد	000	0006	6603	6	
	558,000,000	2.98%	16,267,000		545,000,000		مجموع الفصل 6603					
	95,000,000				20,000,000		تجهيزات إدارية	001	0001	6604	6	
	95,000,000				20,000,000		مجموع الفصل 6604					

ملاحظة	مشروع موزايب 2022	النسبة	أجر باصرف 2021	التقديرات المرصدة موازنة 2021	موارد المحافظة 59	فصل 6	قسم
	50,000,000	39.26%	15,704,000	40,000,000	برامج وتجهيزات إعلامية مختلفة	000 0020	6605
	50,000,000	39.26%	15,704,000	40,000,000	مجموع الفصل 6605		
	818,000,000			1,008,000,000	اقتناء معدات النظافة والطرفات	000 0001	6606
	818,000,000			1,008,000,000	مجموع الفصل 6606		
	52,000,000			52,000,000	اقتناء وسائل النقل	000 0001	6608
	52,000,000			52,000,000	مجموع الفصل 6608		
	98,000,000			98,000,000	الإدارة العمومية	000 0001	6610
	100,000,000			60,000,000	أنشغال الصيانة والتعهد	000 0004	6610
	198,000,000			158,000,000	مجموع الفصل 6610		
	110,000,000			360,000,000	بناء الأرصفة	000 0001	6613
	1,370,000,000			1,020,000,000	تعمير الطرقات	000 0002	6613
	85,000,000			15,000,000	أنشغال الصيانة والتعهد	000 0003	6613
	1,565,000,000			1,395,000,000	مجموع الفصل 6613		
	7,000,000			2,000,000	تهئية المقابر وصيانتها	000 0005	6614
	300,000,000	23.80%	67,839,000	285,000,000	عمليات التهيئة و التهذيب الأخرى	000 0006	6614
	307,000,000	23.64%	67,839,000	287,000,000	مجموع الفصل 6614		
	5,000,000			5,000,000	تهئية المتزهات	000 0002	6615
	60,000,000	19.49%	2,924,000	15,000,000	تجميل مداخل المدن	000 0003	6615
	50,000,000	10.00%	1,500,000	15,000,000	تهئية المساحات الخضراء	000 0004	6615
	115,000,000	12.64%	4,424,000	35,000,000	مجموع الفصل 6615		
	10,000,000			10,000,000	أنشغال الصيانة والتعهد	000 0021	6616
	10,000,000			10,000,000	مجموع الفصل 6616		
	200,000,000	6.28%	12,550,000	200,000,000	بناء و تهيئة الأسواق والأحياء والمحلات التجارية	000 0001	6617
	150,000,000	8.25%	6,600,000	80,000,000	بناء المساح وتهيئتها	000 0004	6617
	350,000,000	6.84%	19,150,000	280,000,000	مجموع الفصل 6617		
	4,268,000,000	3.13%	123,481,000	3,950,000,000	مجموع القسم 6		
	32,000,000			250,000,000	تسديد أصل القروض المبرمة لدى صندوق القروض	000 0001	10950
	32,000,000			250,000,000	مجموع الفصل 10950		
	32,000,000			250,000,000	مجموع القسم 10		
	125,000,000			75,000,000	برنامج النظافة و العناية بالبيئة (عملية كس الأنهج و	051 0014	11802

ملاحظة	مشروع ميزانية 2022	النسبة	أمر بالصرف 2021	التقديرات المرحلية ميزانية 2021	موارد الموازنة	SS	فصل	قسم
	125,000.000			75,000.000	11802		مجموع الفصل	
	125,000.000			75,000.000	11		مجموع القسم	
	4,425,000.000	2.89%	123,481.000	4,275,000.000	العنوان الثاني		مجموع العنوان	
	10,925,000.000	23.18%	2,461,690.000	10,621,000.000	مجموع البلدية		مجموع البلدية	

وبذلك وافق أعضاء المجلس البلدي بالإجماع على مشروع الميزانية لسنة 2022 المذكور أعلاه .

● استخلاص معالم إشغال الطريق العام :

بالرجوع إلى الكشف الحيني لمتابعة اعتمادات الموارد المستخرج من منظومة أدب للسنة المالية 2021 إلى حدّ يوم 23 سبتمبر 2021 نلاحظ جملة الموارد البلدية بالعنوان الأول قد بلغت 101.942,917 4 دينار في حين أن جملة الموارد المبرمج تحقيقها إلى نهاية السنة الحالية 2021 بميزانية 2021 تبلغ 6 550.000,000 دينار وبذلك تمّ تحقيق نسبة 62,63% من جملة موارد العنوان الأول للميزانية وبما أن الجدول معد تقريبا في موفى الشهر التاسع من السنة المالية فإن النسبة الواجب تحقيقها تبلغ $9 \div 12 = 75\%$ وبذلك تعتبر نسبة الاستخلاص 62,63% نسبة ضعيفة تسييرا مع إمكانية تداركها خلال الأشهر المتبقية من السنة المالية ويرجع ضعف نسبة الموارد أساسا إلى تراجع المداخل المتأتية من الفصول التالية :

- محاصيل بيع العقارات التي حققت نسبة : 0,32 %
- مداخل الأكرية الأخرى : 0,28 %
- مداخل كراء المعدات والتجهيزات : 01 %
- مداخل كراء قاعات الأفراح : 0 %
- مداخل كراء عقارات معدة لنشاط للسكن : 05 %
- معالم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية : 0 %
- مداخل القاعات الرياضية : 0 %
- معلوم رخص الحفلات المنظمة بمناسبة الأفراح العائلية : 15,5 %
- المعلوم على العقارات المبنية : 17,8 %

ويرجع هذا الضعف في تحقيق الموارد المبرمجة بالفصول المذكورة أعلاه إلى انتشار الوباء (Covid 19) حيث تعطل استخلاص عدّة موارد منها غلق الأسواق والقاعات والملاعب الرياضية كما أنه يجب تلافي هذا النقص في الموارد خلال الفترة المتبقية من السنة الحالية قصد تلافي الوضع . كما يدعو أعضاء المجلس البلدي إلى ضرورة العمل على استخلاص عدّة معالم منها الإشهار والإشغال الوقتي للطرق والمعاليم المستوجبة بالمسلخ البلدي ومعلوم الوقوف ... الخ.

ودعوة السيد القابض البلدي لمزيد العمل على استخلاص عدّة موارد منها مداخيل الأكرية وكراء العقارات المعدة لنشاط سكني وتجاري والمعلوم على العقارات المبنية وتثقيف المبالغ المتأتية من محاصيل بيع العقارات وغيرها وذلك بالتنسيق مع الكاتب العام والمصالح المعنية بالبلدية .

• برنامج تطهير الديون :

بعد الإطلاع على الجدول المعد من طرف المصلحة المالية للبلدية والذي يحتوي على ديون المؤسسات الخاصة والمبرمج تسويتها خلال سنة 2021 تبين وجود دين إجمالي قدره 81.394,000 دينار وقد تمّ إلى حدّ يوم 29 أكتوبر 2021 تسوية دين بمبلغ 51.353.000 دينار في انتظار تسوية ما تبقى من دين قبل موفى السنة المالية 2021 بما قدره 30.041,000 دينار وفيما يلي جدول مفصل للدين حسب المؤسسات الخاصة :

ع/ر	اسم المدين	مبلغ الدين	ما تمّ خلاصه	لم يتم خلاصه
01	شركة المحرك	3637	3637	-
02	شركة أو.اي.اس للفلاحة	316	316	-
03	شركة المحرك ديازال	2313	2313	-
04	الشبكة التونسية للسيارة والخدمات	820	820	-
05	شركة الوكيل	1186	-	1186
06	العالمية لقطع الغيار (انتربار)	4936	4936	-
07	منور فدو	380	380	-
08	أحمد بن محمد عمر	1000	1000	-
09	الأستاذ رضا الشرمي	94	-	94
10	شركة السيارات والمعدات	1081	1081	-
11	رشيدة غرس الله	4000	-	4000
12	عادل طااطي	1140	-	1140
13	مراد بوشعالي	28731	28731	-
14	الشركة الجديدة للطباعة والصحافة والنشر	1300	-	1300
15	وليد الهاني	19066	-	19066
16	شكري جبران بن محمد	8139	8139	-
17	شركة سوترادياس	3255	-	3255
	الجملة :	81394	51353	30041

• تقييم الوضع المالي للبلدية على مستوى الميزانية إيرادا ودفعا :

فيما يلي النتائج التي تم تحقيقها من الميزانية لسنة 2021 إلى حد يوم 23 سبتمبر 2021 .

المبالغ	موارد /نفقات
العنوان الأول 4 101.943,917 دينار	إيرادا
العنوان الثاني 3 331.703,550 دينار	
الجملة : 7 433.647,778 دينار	
العنوان الأول 3 938.707,467 دينار	دفعات
العنوان الثاني 524.329,579 دينار	
الجملة : 6 630.037,357 دينار	

بعد الإطلاع على الجدول المذكور أعلاه لاحظ أعضاء المجلس البلدي بما يلي :

- تحقيق مبالغ هامة من موارد الميزانية مقارنة بالمبالغ التي تم برمجتها بالميزانية على مستوى العنوانين الأول والثاني.
- صرف أغلبية الموارد التي تم تحقيقها بالعنوان الأول على مستوى الموارد بينما لم يتم استهلاك الاعتمادات التي تم تحقيقها بالعنوان الثاني .

ولذلك يدعو أعضاء المجلس البلدي الحاضرون على ضرورة صرف الاعتمادات المبرمجة بالعنوان الثاني وذلك خاصة بمشاريع تعبيد الطرقات لبرنامج 2019 – 2020 و 2021 باعتمادات تقارب 1,5 مليون دينار وبرامج اقتناء المعدات لسنوات 2019 – 2020 و 2021 باعتمادات تقارب 1,4 مليون دينار.

(3) الشؤون الاقتصادية :

• الأسواق البلدية :

- المصادقة على كراس الشروط :

بعد الاطلاع على كراسات الشروط الخاصة بسوق الدواب والسوق الأسبوعية واليومية والظرفية لسنة 2022 .

وافق الأعضاء الحاضرون بالإجماع على كراسات الشروط ودعا الأعضاء الحاضرون الإدارة البلدية إلى الإسراع في الإعلان عن البتة في أقرب الآجال ونشرها بالصحف اليومية .

كراس الشروط الخاصة بالسوق الأسبوعية و اليومية و الظرفية لسنة 2022

العنوان الأول: مقتضيات عامة

توطئة :

تتطبيق أحكام هذا الكراس ، ما لم تخالفها نصوص خاصة ، على لزمة السوق الأسبوعية و الظرفية و اليومية .
الفصل الأول : لغاية تنظيم مسالك التوزيع ودعم الحركية الاقتصادية بالأسواق من خلال إحكام العلاقة بين كافة المتدخلين بهدف تحقيق جودة الخدمات وتوفير فضاءات ومرافق عمومية عصرية ، قرر مجلس بلدية توزر خلال دورته العادية الثالثة لسنة 2021 المنعقدة بتاريخللزمة السوق الأسبوعية و اليومية و الظرفية للانتصاب ببلدية توزر لسنة 2022.

الفصل 2 : يمكن أن تسند لزمة استغلال السوق الأسبوعية و اليومية و الظرفية ببلدية توزر إلى كل شخص طبيعي أو معنوي يستجيب للشروط الواردة بكراس الشروط والتشريع الجاري به العمل ، وذلك لمدة سنة واحدة غير قابلة للتجديد.

الفصل 3: تحتوي سوق الأسبوعية و اليومية و الظرفية ببلدية توزر خاصة على :

- مواقع مخصصة لبيع المنتجات .
- مأوى سيارات.
- مكان للتزويد ومسالك وممرات كفيلة بتزويد المواقع بصفاة لا تعرقل حركة بقية الأطراف.
- ممرات المترجلين ورواد السوق و متساكنين.
- تقام السوق الأسبوعية ببلدية توزر بطريق نفضه حي الشابي II من الجهة اليمنى في اتجاه مدينة نفضه يوم الأحد من كل أسبوع

العنوان الثاني: شروط منح اللزمة

الفصل 4: تمنح اللزمة بعد الإعلان للمنافسة قبل 20 يوما على الأقل عن طريق طلب عروض مفتوح باعتماد التثبيت المباشر أو

الظروف المغلقة .

الفصل 5: مهما كانت الصيغة المعتمدة من قبل الجماعات المحلية يقدم ترشح للمشاركة على مطبوعة خاصة تسحب من مقر بلدية

توزر بعد تعميمها و امضاءها مرفقة بالوثائق التالية :

• في صورة اعتماد صيغة التثبيت المباشر :

1. كراس الشروط هذا ممضى من طرف المترشح ومعرف بإمضاءه.
2. كشف في الموارد البشرية والمعدات عند الإقتضاء التي ستوضع على ذمة اللزمة (يتم ضبط عدد الأشخاص الواجب توفيرهم لإدارة السوق من قبل الجماعة المحلية بموجب إعلان طلب العروض).
3. شهادة سارية المفعول في الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
4. نظير من الباتيندة سارية المفعول (المعرف الجبائي) طبقا لمقتضيات الفصل 56 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.
5. شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمترشح.
6. شهادة إبراء من الديون الراجعة للجماعات المحلية.
7. نسخة من العقد التأسيسي للشركة إذا كان المتعهد شخصا معنويا.
8. تصريح على الشرف يثبت أن مقدم العرض ليس في حالة إفلاس.
9. إثبات تأمين ضمان و قتي (1/10 من السعر الافتتاحي) بمبلغ قدره(.....) مسلم من قبل القابض البلدي بتوزر محتسب بلدية توزر.

ويمكن للمتريش أن يطلب معلومات أو إيضاحات حول اللزمة من المصلحة المتعده بطلب العروض لدى الجهة المانحة للزمة. توضع الوثائق المذكورة بظرف مغلق لا يضمن أي معطيات حول مقدم العرض إلا عبارة "لا يفتح لزمة استخلاص المعاليم بالسوق الأسبوعية واليومية والظرفية ببلدية توزر" ويرسل بالبريد مضمون الوصول أو بالبريد السريع أو يودع بمكتب ضبط بلدية توزر مقابل وصل إثبات ويحدد آخر أجل لقبول الترشحات ضمن إعلان طلب العروض. في صورة اعتماد .

• في صورة اعتماد صيغة الظروف المغلقة: يقدم العرض في ظرفين:

الظرف الأول : العرض الإداري ويحتوي على :

- 1- كراس الشروط هذا ممضى من طرف المترشح ومعرف بإمضائه.
- 2- كشف في الموارد البشرية والمعدات عند الاقتضاء التي ستوضع على ذمة اللزمة (يتم ضبط عدد الأشخاص الواجب توفيرهم لإدارة السوق من قبل الجماعة المحلية بموجب إعلان طلب العروض).
3. شهادة سارية المفعول في الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
4. نظير من الباتيندة سارية المفعول (المعرف الجبائي) طبقا لمقتضيات الفصل 56 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.
5. شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمترشح.
6. شهادة إبراء من الديون الراجعة للجماعات المحلية.
7. نسخة من العقد التأسيسي للشركة إذا كان المتعهد شخصا معنويا.
8. تصريح على الشرف يثبت أن مقدم العرض ليس في حالة إفلاس.
9. إثبات تأمين ضمان وقتي (10/1 من السعر الافتتاحي) بمبلغ قدره بمبلغ قدره(..... د) مسلم من قبل القابض البلدي بتوزر محتسب بلدية توزر.

ويمكن للمتريش أن يطلب معلومات أو إيضاحات حول اللزمة من المصلحة المتعده بطلب العروض لدى الجهة المانحة للزمة.

الظرف الثاني : العرض المالي : يتضمن العرض المالي المقترح من قبل المترشح

يوضع الطرفان المتضمنان للعروض الفنية والمالية في ظرف ثالث لا يتضمن أي معطيات حول مقدم العرض الا عبارة " لا يفتح لزمة استخلاص المعاليم بالسوق الظرفية واليومية والأسبوعية . ترسل ظروف الترشح بالبريد مضمون الوصول أو بالبريد السريع أو تودع بمكتب ضبط بلدية توزر مقابل وصل إثبات ويحدد آخر أجل لقبول العروض ضمن إعلان طلب العروض .

الفصل 6: يبقى مقدم العرض مهما كانت الصيغة المعتمدة من الجماعة المحلية ملزما بعرضه لمدة أقصاها 60 يوما من تاريخ آخر أجل لقبول العروض.

العنوان الثالث: منح اللزمة والآثار المترتبة عنها

الفصل 7 : يقع اختيار صاحب اللزمة وشركائه حسب المقاييس التالية:

1. توفر جميع الوثائق المطلوبة بعنوان العرض الإداري.

2. أعلى ثمن مقترح .

الفصل 8: تحتفظ الجهة المانحة للزمة بقرار الموافقة أو رفض العروض المقدمة والمتعلقة بإحالة إستغلال السوق الأسبوعية و اليومية و الظرفية ببلدية توزر، وفي حالة رفض العروض المقدمة تعلن الجهة المانحة للزمة أن طلب العروض غير مثير بقرار معلل ولا يترتب لمقدمي العروض في هذه الصورة أي حق في طلب التعويض.

الفصل 9: عند الموافقة على أحد العروض المقدمة يقوم مانح اللزمة بدعوة صاحب اللزمة لـ :

- تأمين مبلغ الضمان النهائي لدى السيد القابض محتسب البلدية في أجل أقصاه 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتائج اللزمة والمقدر بربع الثمن النهائي المقدم من صاحب العرض الفائز.
- تأمين مبلغ ضمان تسجيل عقد اللزمة وكراس الشروط في أجل أقصاه 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتائج اللزمة ويتم تحديد مبلغ الضمان المستوجب وفقا لأحكام مجلة التسجيل والطابع الجبائي.
- إمضاء عقد مطابق لمقتضيات كراس شروط وعقد اللزمة النموذجي والتشريع الجاري به العمل .
- تسجيل العقد وكراس الشروط بالبلوغ بمصادقة سلطة الإشراف ، وتحمل مصاريف التسجيل والطابع الجبائي على صاحب اللزمة.
- مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ بمصادقة سلطة الإشراف ، وتحمل مصاريف التسجيل والطابع الجبائي على صاحب اللزمة.
- يتعهد المستلزم بدفع الأداء على القيمة المضافة باحتساب نسبة 19 % من ربع المبلغ الجملي للزمة تدفع عند خلاص أقساط اللزمة حسب أحكام الفصلين 54 و55 لقانون المالية لسنة 2008.
- تقديم عقد تأمين لضمان المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص والبنائيات والتجهيزات الموجودة داخل السوق وذلك وفقا لمقتضيات الفصول 38 و39 من هذا الكراس.

ويدخل العقد حيز التنفيذ بعد استيفاء الإجراءات المنصوص عليها بهذا الفصل وبداية من التاريخ المضمن بالعقد.

الفصل 10: يدفع مبلغ اللزمة على أقساط شهرية متساوية يقع تسديد كل قسط منها مسبقا خلال السبعة الأيام الأولى من كل شهر

، وذلك بداية من تاريخ دخول عقد اللزمة حيز التنفيذ .

وفي صورة عدم قيام صاحب اللزمة بخلاص القسط المستوجب بعد حلول أجل الخلاص، يوجه له مانح اللزمة إنذارا بالدفع بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأي وسيلة أخرى قابلة للإثبات.

وإذا لم يقم صاحب اللزمة بتسديد القسط المطلوب بعد مضي ثمانية أيام من تاريخ إنذاره وفقا للإجراءات الواردة بالفقرة السابقة يحق للجهة المانحة للزمة فسخ العقد.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال استعمال الضمان النهائي المودع لدى القابض لخلاص الأقساط إلا في صورة امتناع المستلزم عن

الوفاء بالتزاماته المالية أو لتغطية نفقات وجوبية لم يقم المستلزم بتأديتها وبعد فسخ عقد اللزمة.

العنوان الرابع: استغلال السوق

الفصل 11: تسلم السوق لصاحب اللزمة بداية من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ.

الفصل 12: يتعين على صاحب اللزمة احترام أمثلة التهيئة الخاصة بالسوق والمعدة من قبل الجهة المانحة.

الفصل 13: تقوم الجهة المانحة للزمة بتشخيص وضع السوق قبل بداية الاستغلال بحضور صاحب اللزمة ويحرر في ذلك

محضر وترفق نسخة من محضر التشخيص ممضاة من قبل الطرفين بعقد اللزمة.

الفصل 14: يؤمن صاحب اللزمة إستغلال المناطق المحيطة بالسوق من أماكن إنزال ومأوي للسيارات والشاحنات ، وأماكن لوضع

الفضلات التي يتم ضبطها وتحديدها وتنظيمها من قبل الجهة المانحة للزمة.

ويكون صاحب اللزمة ملزما بتوفير الوسائل المادية والبشرية الضرورية لذلك ، وتحتفظ الجهة المانحة للزمة بحقها في تغيير نظام

الوقوف والتوقف داخل فضاء السوق أو خارجه.

ولا يمكن لصاحب اللزمة توظيف أو إستخلاص أي معلوم بالمناطق المحيطة بالسوق بعنوان وقوف وسائل النقل التابعة للتجار أو

المنتجين أو غيرهم.

الفصل 15: يتعين على صاحب اللزمة:

- توفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة لضمان استغلال السوق على الوجه المطلوب ووضعها على ذمة المستعملين من رواد السوق.
- توفير زي مميز وشارات خاصة بالأعوان التابعين لصاحب اللزمة بحيث يمكن تمييزهم عن غيرهم.
- إصلاح وتجديد التجهيزات الموضوعية على ذمته.
- العناية بالبيئة وسلامة المحيط داخل السوق ومحيط إشعاعه.